

تونس في 4 - سبتمبر 2024

## انتداب بالإدارات الفرعية للهيئة العليا المستقلة للانتخابات

### إعلان فتح باب الترشح لانتداب محدد المدّة للمكوّنين الجهويين بالإدارات الفرعية

في إطار تنظيم الانتخابات الرئاسية لسنة 2024، وعملا بأحكام الفقرة الثانية من الفصل 31 من القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012، كما تمّ تنقيحه وتمامه لاحقا، تُعلن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن فتح باب الترشح لانتداب **24 مكوّنا جهويا** بالإدارات الفرعية من بين حاملي شهادة الأستاذية أو الإجازة على الأقل أو ما يُعادلها في جميع الاختصاصات طبقا لبيانات الجدول التالي:

توزيع عدد الخطط المفتوحة للانتداب حسب مركز العمل					
مركز العمل	عدد الخطط	مركز العمل	عدد الخطط	مركز العمل	عدد الخطط
تونس	1	سليانة	1	صفاقس	1
أريانة	1	الكاف	1	قابس	1
منوبة	1	زغوان	1	سيدي بوزيد	1
بن عروس	1	سوسة	1	قفصة	1
نابل	1	المنستير	1	قبلي	1
بنزرت	1	المهدية	1	توزر	1
باجة	1	القيروان	1	مدنين	1
جندوبة	1	القصرين	1	تطاوين	1

#### 1. شروط الانتداب:

يجب أن تتوفر في المترشح(ة) الشروط التالية:

- تونسي الجنسية ومتمتعاً بجميع حقوقه المدنية وأن يكون سجله خاليا من السوابق العدلية.
- له صفة الناخب،
- المؤهلات البدنية والذهنية ليمارس الوظيفة التي ترشح لها،
- أن يكون المترشح(ة) من بين حاملي شهادة الأستاذية أو الإجازة على الأقل أو ما يُعادلها في جميع الاختصاصات،
- الحياد والاستقلالية والنزاهة،
- عدم الانخراط أو النشاط في أي حزب سياسي منذ خمس سنوات على الأقل من تاريخ غلق الترشح.
- له الخبرة في التعليم أو التفقد أو التكوين أو الإرشاد والتوجيه البيداغوجي،
- إتقان العمل بالتطبيقات الإعلامية والتكوين على استخدامها،
- إتقان آليات إعداد تقارير المتابعة.



## 2. تسجيل الترشيحات:

- يجب على المترشح(ة) الذي تتوفر فيه الشروط المطلوبة النفاذ إلى موقع الواب الخاص بالهيئة <https://concours.isie.tn> لتعمير استمارة الترشح الإلكتروني والتسجيل في خطة **مكوّن جهوي بالإدارات الفرعية (لا يُمكن الترشح الا لمركز عمل واحد)**.

- كل مترشح(ة) مدعو للتثبت من صحة البيانات ودقة المعلومات التي يصرح بها باستمارة الترشح عند تسجيله عبر موقع الواب المذكور أعلاه وهو مسؤول عن المعطيات التي يتولى إدراجها بهذه الاستمارة والتي يتم اعتمادها عند تقييم ملفه،
- يقوم المترشح(ة) بطباعة استمارة الترشح عند القيام بعملية التسجيل ويحتفظ بها لإرفاقها بملفّه عند الطلب،
- يتم تقديم الترشيحات ابتداء **من تاريخ نشر هذا الإعلان إلى غاية 10 سبتمبر 2024**.

## 3. القبول الأولي:

يتمّ الترتيب الأولي للمترشحين للمناظرة ترتيبا تفاضليا حسب مركز العمل المترشح إليه وفق المعايير التالية:

- **سنة التخرج:** يتمّ ترتيب المترشحين حسب تاريخ التخرج من الأقدم إلى الأحدث
- **سن المترشح(ة):** يتمّ ترتيب المترشحين حسب سنهم من الأكبر إلى الأصغر
- **الخبرة:** يتمّ ترتيب المترشحين حسب التجربة في الانتخابات.

## 4. تقديم ملفات الترشح وإجراء المحاورة مع لجنة الانتداب:

- تُجرى محاورة للقبول النهائي مع المترشحين من بين المقبولين أوليا وتوجّه لجنة الانتداب استدعاء للمحاورة معها بحسب الترتيب التفاضلي وبعشرة أضعاف عدد الخطط المفتوحة للتناظر،
- ويتعين على كل مترشح(ة) تتم دعوته الحضور لدى الإدارة الفرعية للانتخابات المعنية في الموعد الذي سيتمّ تحديده لاحقا وذلك لإجراء محاورة، ويكون مصحوبا بالوثائق التالية:
  - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
  - استمارة الترشح ممضاة من طرف المترشح(ة) يتمّ تحميلها من الموقع الإلكتروني للهيئة على إثر اجراء عملية التسجيل الإلكتروني،
  - نسخة مطابقة للأصل أو تحمل الختم الإلكتروني المرئي من الشهادة العلمية أو التكوينية التي أدرجها المترشح(ة) في استمارة الترشح عند اجراء عملية التسجيل الإلكتروني مرفقة بالنسبة للشهادات الأجنبية بنسخة مجردة من قرار المعادلة،
  - تصريح على الشرف ممضى من طرف المترشح(ة) يتمّ تحميله من الموقع الإلكتروني للهيئة.
  - الوثائق التي تثبت الخبرة في الانتخابات إن وجدت.
  - سيرة ذاتية مرفقة بالوثائق التي تثبت الخبرة.
- يتمّ التثبت في الملفات ومقارنتها مع البيانات المضمنة باستمارة الترشح الإلكتروني واستبعاد الملفات التي لا تستجيب للشروط المطلوبة أو تلك المتضمنة لمعلومات مغلوطة،
- في صورة عدم توفر العدد المطلوب من المترشحين لإجراء المحاورة يتمّ الاستدعاء من بقية المترشحين المقبولين أوليا،
- تتمّ الدعوة لإجراء محاورة مع لجنة الانتداب بأية وسيلة تترك أثرا كتابيا.

## 5. التصريح بالنتائج النهائية:

- يتمّ نشر قائمة المقبولين نهائيا على الموقع الإلكتروني للهيئة مرفقة بالقائمة التكميلية في حدود ثلاث (3) مرات عدد الخطط المفتوحة للتناظر حسب الترتيب التفاضلي،
- ويتعين على المترشحين المقبولين وقبل مباشرتهم لمهامهم استكمال ملفات ترشحهم بالوثائق التالية



- بطاقة عدد 3 لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة (3) أشهر أو وصل إيداع في الحصول عليها.
- معرف الهوية البنكية أو البريدية الخاص بالمرشّح (ة) يتكون من 20 رقما.
- تتم دعوة المرشّحين المقبولين في حدود عدد الخطط المفتوحة للتناظر إلى إجراء دورات تكوينية قبل مباشرتهم لمهامهم. ويعوّض كلّ مرشّح (ة) لا يلتحق بفترة التكوين بمرشّح (ة) من القائمة التكميلية حسب الترتيب التفاضلي.

يخضع المرشّحون الذين تم قبولهم إلى واجب متابعة التكوين عن بعد وإلى دورات تكوينية قبل مباشرتهم لمهامهم ولا تحتسب فترة التكوين ضمن مدة التعاقد. ويتمّ التخلي عن المرشّحين المقبولين الذين يرفضون متابعة التكوين أو مباشرة التكوين عن بعد أو ممن يثبت عدم قدرتهم على أداء مهامهم ويتمّ تعويضهم بمن يليهم في الترتيب من المرشّحين ويتمّ التعاقد مع المرشّحين المقبولين والذين استوفوا شروط التكوين سابق الذكر ابتداء من تاريخ إمضاء العقد والمباشرة الفعلية لمهامهم ويمكن للهيئة التمديد في فترة التعاقد إثر تقييم الأداء وحسب الحاجيات المتعلقة بإنجاز الانتخابات الرئاسية لسنة 2024 وخاصة في صورة تنظيم دورة ثانية.

